

دور الخدمات الوقفية في بلاد الشام خلال العهد المملوكي (648-923هـ/1250-1517م
: الخدمات الاجتماعية أنموذجا.

Title in English: The role of endowment services in the Levant during the Mamluk era (648-923 AH / 1260-1516 AD): Social services as a model

عمار غرايسة جامعة الوادي، الجزائر، agheraissa@yahoo.com	أحلام يوسف (*) جامعة 8 ماي 45 قلمة، (الجزائر)، youcef.ahlem@univ-guelma.dz
--	---

تاريخ الاستلام: 2022/08/02 تاريخ القبول: 2022/08/14 تاريخ النشر: 2022/10/11

تهدف هذه الدراسة إلى البحث في دور الخدمات الوقفية في بلاد الشام خلال العهد المملوكي (648-923هـ/1260-1516م)، حيث تسلط الضوء على الدور المحوري الذي قامت به الخدمات الوقفية خاصة عندما توسعت لتشمل الخدمات الاجتماعية المختلفة من رعاية الفقراء والأيتام والأرامل وإقامة دور الضيافة المختلفة، وتزويج العزاب والعناية بالمسجونين وتقديم الرعاية الاجتماعية لهم، وتوفير مياه الشرب وتعبيد الطرق ودعم طلبة العلم وغيرها من الخدمات الأخرى التي لعب فيها الوقف دورا كبيرا. وقد أكدت نتائج هذه الدراسة أن الخدمات الوقفية في بلاد الشام قد مست سياقات شتى من الحياة الاجتماعية، وشملت شرائح عديدة من المجتمع، وقد كان للجانب الديني دور متميز في إنعاش نشاط هذه الخدمات الوقفية من خلال النظرة الإنسانية للإسلام ودعوته للتكافل الاجتماعي بين أفراد المجتمع الواحد.

الملخص

الكلمات الدالة الوقف ؛ الخدمات الاجتماعية ؛ العهد المملوكي ؛ بلاد الشام .

Abstract: This study aims to research the role of endowment services in the Levant during the Mamluk era (648-923 AH / 1260-1516 AD), it sheds light on the pivotal role played by the endowment services, especially when it expanded to include various social services such as: caring for the poor, orphans and widows and the establishment of various guest houses Marrying bachelors, in addition to taking care of prisoners, providing them with social care, providing drinking water, paving roads, supporting expatriate science students and other services in which the endowment played a major role.

The results of this study confirmed that endowment services in the Levant touched various contexts of social life, and included many segments of society, and the religious aspect had a distinct role in reviving the activity of these endowment services through the humanistic view of Islam and its call for social solidarity among members of the same society.

Keywords: endowment; social services ; Mamluk era; the Levant

1. مقدمة: يعتبر نظام الوقف من الأنظمة التي لعبت دورا فاعلا في تاريخ الحضارة الإسلامية حيث كان الوقف هو الممول الرئيسي لكثير من المرافق الاجتماعية، فهو نوع من أنواع الصدقات الجارية الطوعية التي لا تخضع للإجبار أو الإكراه، وهي من أعمال الخير التي حث عليها الشارع الكريم ورغب في الإكثار منها في وجوه البر والخير، ومن هذا الجانب جاءت أهمية الدراسة التي تتناول جانبا مهما من الوقف في بلاد الشام خلال العهد المملوكي وبخاصة الخدمات الوقفية الاجتماعية لأنها تشكل بحد ذاتها تعبيراً عن مستوى الرقي الحضاري والإنساني الذي وصلت إليه الدولة العربية الإسلامية خاصة في بلاد الشام، إذ حظيت هذه المؤسسة بعناية كبيرة من قبل السلاطين المماليك وشرائع مختلفة من المجتمع بعد التطور الذي حصل في المجتمع العربي الإسلامي، وتشعب مؤسساته الإدارية والعلمية والاجتماعية وميل أصحاب الأملاك والمسورين من الناس للإسهام الجاد في فعل الخير بجانب الدولة المملوكية مما جعل مؤسسة الوقف تستند إلى أرضية صلبة مكنته من البقاء والاستمرار حتى عصور متأخرة.

لقد كان نظام الوقف عندما قامت دولة سلاطين المماليك نظاما راسخا ومتغلغلا في المجتمعات الإسلامية، ولكن ما شهدته المشرق الإسلامي من تطورات في العصر المملوكي وما أحاط بهذه التطورات من ظروف خاصة انعكست على نظام الوقف وأعطته صورة مغايرة إلى درجة كبيرة لما كان عليه قبل العصر المملوكي، كما ساعدت على انتشار الوقف وازدهاره، فالبحث الذي بين أيدينا هو

عبارة عن دراسة تاريخية حول الدور الكبير الذي لعبه الوقف في حياة الأفراد في بلاد الشام خلال العهد المملوكي حيث لا يكاد يوجد جانب من جوانب الحياة في المجتمع إلا وله صلة بنظام الأوقاف من قريب أو بعيد، وبذلك نتساءل عن مدى الدور الذي قام به الوقف في الجانب الاجتماعي بالتركيز على معالجة أهم الخدمات الوقفية في ذلك، وفي هذا السياق نحاول الإجابة على هذه الإشكالية وفقا للمحاور التالية: مفهوم الوقف، مشروعية الوقف وأدلته، أنواع الأوقاف في العهد المملوكي، خدمات الوقف الاجتماعية في بلاد الشام في الفترة محل الدراسة.

2. مفهوم الوقف:

1.2 . لغة:

يطلق الوقف في اللغة على معنيين: يطلق على معنى المنع، كما يطلق ويراد به الحبس، فأما الوقف بمعنى المنع فلأن الواقف يمنع التصرف بالموقوف، فنقول: وقفت المصحف، أي منعت ملكيته ونقله من مكانه، وفلان وقف داره لفائدة الأيتام أي منع نفسه وورثته من تملكها والتصرف فيها، وتقول وقفت شخصا إذا منعته من الحركة والانتقال، أي أمرته وألزمته بالموقوف، فالوقف يتضمن معنى المنع.

أما الوقف بمعنى الحبس: فهو مصدر للفعل وقف، يقال: وقف يقف وقفا أي حبس بحسب حبسا، كقولك: وقفت الأرض على المساكين، أي جعلتها محبوسة على ما وقفت عليه ليس لأحد تغييرها أو التصرف فيها، ويقال أيضا: وقفت الدابة إذا حبستها على مكانها¹.

2.2 . اصطلاحا:

إن تعريفات الوقف في الاصطلاح الشرعي كثيرة نذكر منها: " أن يتصدق الإنسان المالك لأمره بما شاء من ريعه ونخله وكرمه وسائر عقاره لتجري غلات ذلك وخراجه ومنافعه في السبيل الذي سبيلها فيه مما يقرب إلى الله عز وجل، ويكون الأصل موقوفاً لا يباع ولا يوهب ولا يورث أبداً ما بقي شيء منه، فمن فعل هذا لزمه ولم يجز له الرجوع فيه في حياته ولا يورث عنه إذا حيز وصحت حياته"²،

كما عرف أيضا بأنه: "حبس المملوك عند التملك من الغير"³، وأيضا عرف بأنه: تحبیس مالٍ يمكن الانتفاع به مع بقاء عينه بقطع تصرف الواقف وغيره عن رقبته وتصرف منافع وفوائده إلى وجوه البرّ تقربا إلى الله تعالى⁴.

ويمكن التأكيد على أن الوقف عند الفقهاء يدور حول التصرف في العين وما تدره من دخل مع بقاء أصلها، وجعل منفعتها لجهة من جهات البر المختلفة، لتخرج من ملك صاحبها بجعلها مبدولة على وجه القرية لله سبحانه وتعالى.

3. مشروعية الوقف وأدلته:

شرع الفقهاء الوقف وأجازوه حيث استندوا في ذلك على بعض الآيات القرآنية والأحاديث النبوية الشريفة كقوله تعالى⁵: "لن تنالوا البرّ حتى تنفقوا مما تحبون، وما تنفقوا من شيء فإنّ الله به عليم"، وقوله تعالى⁶: "وما تنفقوا من خير يوف إليكم وأنتم لا تظلمون"، وقوله تعالى أيضا⁷: "يا أيها الذين آمنوا أنفقوا من طيبات ما كسبتم وما أخرجنا لكم من الأرض".

ومن السنة النبوية الشريفة، فقد وردت أحاديث كثيرة ترغب على الإنفاق في سبيل الله. من ذلك ما رواه أبو هريرة رضي الله عنه أنّ رسول الله ﷺ قال: "إذا مات الإنسان انقطع عمله إلا من ثلاثة: صدقة جارية، أو علم ينتفع به، أو ولد صالح يدعو له"⁸. فالصدقة الجارية تشمل ما أوقفه الإنسان على سبيل التقرب إلى الله تعالى؛ لأنّ منافع الموقوف تمتد حتى بعد رحيل الواقف بالأجر والدعاء من الموقوف عليهم أو من المستفيدين من العين الموقوفة.

وقد كان الرسول ﷺ أول قدوة في الوقف الخيري، فهو الأسوة الحسنة في ذلك حيث أوقف سبعة بساتين للفقراء والمساكين قبل موته، وذلك أن رجلا من أحبار اليهود يقال له مخيريق⁹ خرج يوم أحد يقاتل مع النبي ﷺ، وقال: إن أصبت في وجهي هذا فمالي رسول الله صلى عليه وسلم يضعه حيث شاء فقتل يومئذ، فقبض رسول الله ﷺ أمواله ووقفها، وكانت سبعة حوائط بالمدينة: الأعراف،

والصافية، والدلال والمثيب، وبرقة وحسنى ومشترية أم إبراهيم، وكانت من أموال بني النضير، وكان النبي ﷺ يأكل منها بالمعروف¹⁰.

وأوقف عمر بن الخطاب رضي الله عنه أرضا أصابها بخير، حيث أتى النبي - صلى الله عليه وسلم يستأمره فيها فقال: يا رسول الله إني أصبت أرضا بخير لم أصب مالا قط هو أنفس عندي منه، فما تأمرني به؟ قال: " إن شئت حبست أصلها وتصدق بها"، فتصدق بها عمر رضي الله عنه في الفقراء وذوي القربى والرقاب والضيف وابن السبيل، ولا جناح على من وليها أن يأكل منها بالمعروف ويطعم غير متمول، ولا تباع ولا توهب ولا تورث¹¹.

وأوقف عثمان رضي الله عنه بئر رومة حيث أن النبي ﷺ لما قدم المدينة لم يكن بها ماء يستعذب غير بئر رومة، فقال: " من يشتري بئر رومة؟ فيجعل فيها دلوه مع دلاء المسلمين بخير له منها في الجنة"، فاشترها عثمان بن عفان، وكان دلوه فيها مع دلاء المسلمين¹².

وأوقف علي بن أبي طالب رضي الله عنه عين ماء كانت له على طريق الحاج بمصر، وجعلها للفقراء والمساكين وفي سبيل الله وابن السبيل القريب والبعيد في السلم والحرب إلى يوم القيامة، ولا تباع ولا توهب¹³.

وقد تسابق صحابة رسول الله ﷺ بوقف أنفس أموالهم للبر والخير، سعيا لمرضاة الله، واقتداء بالرسول ﷺ، وهذه الآيات والأحاديث تحث بمجموعها على الإنفاق في سبيل الله، وقد توسعت مجالات الوقف في الإسلام لتشمل كثيرا من الصدقات التي تؤدي أغراضا دينية واجتماعية وعلمية وصحية وغيرها، ثم توسعت وكان لهذا التوسع أثر كبير في إرساء أسس الفضيلة وإيجاد التكافل والتكامل والتضامن بين أفراد المجتمع الواحد¹⁴.

إلا أن أغلب الوقف في هذه الفترة كان من الأراضي والبساتين والنخيل والآبار في المدينة ومكة ثم الشام والعراق ومصر وغيرها من البلدان التي انتقل إليها الصحابة بالفتوح، وقد روي عن الصحابي جابر بن عبد الله قال: لا أعلم أحدا كان له مال من المهاجرين والأنصار إلا حبس مالا من ماله

صدقة مؤبدة لا تشتري ولا توهب ولا تورث، ولعل الخليفة عمر بن الخطاب ساهم بشكل فعال في التطبيق الوقفي عندما رأى عدم توزيع الأراضي الزراعية في البلاد المفتوحة على المجاهدين وجعلها وقفا على الأمة بكاملها للصرف على مصالحها¹⁵.

ولم يقتصر الأمر على عصر الرسول محمد ﷺ والخلفاء الراشدين رضي الله عنهم بل استمر كذلك في العهود اللاحقة نتيجة الفتوحات الإسلامية وكثرة الأموال لدى المسلمين، وتطور نظم الحياة المتعددة اتسعت الخدمات الوقفية وتطورت بشكل سريع، ولم تعد الأوقاف قاصرة على الصرف لجهة الفقراء والمساكين بل بدأت تنتشر مفاهيم تنوع الخدمات الوقفية بحيث أصبح الوقف يشكل الممول الرئيسي للمجتمع الأهلي، حيث رغب أناس كثيرون في وقف أموالهم في سبيل فعل الخير، فقد أوقفت أموالا كثيرة لبناء الدور والمعابد والمستشفيات والربط والزوايا وأصبح الإنفاق عليها وعلى طلابها والقائمين بها وكل ما تحتاجه من أموال طائلة يصرف كل ذلك من تخصيصات الوقف، كما أنشئت المكتبات، وتم بناء دور للأيتام والأرامل¹⁶.

وقد كثرت الأوقاف في الحجاز ومن بعدها في ديار الإسلام المفتوحة خاصة العراق والشام ومصر، ولما كثرت هاته الأوقاف احتاجت إلى أن تنظم شؤونها، وكان أول من فكر في ذلك هو القاضي ثوبة بن نمير¹⁷ قاضي الخليفة هشام بن عبد الملك على مصر، فأوجد لها تنظيما بأن يضع يده عليها وأنشأ لها ديوانا مستقلا عن بقية الدواوين وتولي الإشراف عليه¹⁸.

وفي عهد الدولة المملوكية اعتنى السلاطين كثيرا بالأوقاف وأكثروا منها في بلادهم لأنها أحد الروافد الأساسية لبليت المال حيث يصرف ريعها على جهات البر المختلفة من مؤسسات اجتماعية ودينية وصحية، إلى جانب إقامة كثير من المنشآت التعليمية ومختلف المرافق الأخرى¹⁹، بل تنافسوا في ذلك مما ساعد على انتشار الأوقاف وازدهارها خاصة بين السلاطين والأمراء وغيرهم من الشخصيات الكبرى، فقد كان السلاطين المماليك يتباهون بإنشاء العمائر المحتوية على المساجد والأسبلة وغيرها

من العمائر وما أوقفوه عليها من أعيان، وأصبح من سمات العصر أن ينشئ السلاطين والأمراء وكبار رجال الدولة المؤسسات الخيرية ويقفون عليها الأوقاف²⁰.

4. أنواع الأوقاف في العهد المملوكي:

كان نظام الوقف بعد قيام الدولة المملوكية قد تعزز كثيرا في المجتمع وأصبح الاشراف عليه مسؤولية قائمة يتولاها جهاز الدولة، وبدأ التنظيم في عمل الأوقاف في عهد السلطان الظاهر بيبرس²¹ " 658. 676هـ/ 1260. 1277م" عندما ولى القاضي تاج الدين بن بنت الأعز²² للنظر في الأحباس والأوقاف والمساجد وكان ذلك سنة 659هـ/ 1261م²³.

وقد عرف نظام الوقف في العصر المملوكي ثلاثة أنواع:

النوع الأول: عرف بديوان الأحباس: وفيه توزع الصدقات من ريع الأوقاف خاصة الأراضي الموقوفة على المؤسسات الدينية ويشرف عليها الدوادار (كاتب الرسائل) وناظر الأحباس²⁴.

وقد استحدثت هذه الوظيفة زمن السلطان الظاهر بيبرس الذي فصل بين الأوقاف والأحباس، فأصبح ناظر الأحباس يشرف على الجوامع والمساجد والأربطة وغيرها، وقد ذكر لنا القلقشندي²⁵ عن هذه الوظيفة "هي وظيفة عالية المقدار، وموضوعها أن صاحبها يتحدث في رزق الجوامع والمساجد والأربطة والزوايا والمدارس".

النوع الثاني: عرف بالأوقاف الحكومية: وتشمل الأوقاف التي تصرف على عمارة الحرمين الشريفين والعاملين بها، بحيث لا يدخل فيها أي وقف أهلي لأنها خالصة لأهل البيت الحرام ولطلبة العلم والفقراء والمعوزين فيها، وقد كانت هذه المهمة تحت إشراف قاضي القضاة الشافعي وتسمى ناظر الأوقاف²⁶.

النوع الثالث: وعرف بالأوقاف الأهلية: وهي أوقاف تجمع الوقفين الأهلي والخيري، وتشمل الأراضي والعقارات كالحوانق والمدارس والجوامع والترب وغيرها، وكان يشرف عليها ناظر خاص يدير شؤونها وغالبا ما يختار من أولاد الواقف²⁷.

5. الأدوار الاجتماعية للوقف في بلاد الشام خلال العهد المملوكي:

بدأ الوقف الإسلامي عملا خيريا يستهدف إعانة الفقراء والمحتاجين ثم تحول بالتدرج إلى منظومات اجتماعية واقتصادية تمس حياة الانسان مثل الربط والخانات والجسور والقناطر ودور الضيافة وملاجئ الأيتام والأرامل وغسل الموتى وغيرها، وبغض النظر عن الدوافع الخيرية التي قدمها للمجتمع، فإنه قدم للسلطة التشريعية والتنفيذية لنظام الحكم في الدولة الإسلامية خدمة كبيرة، وقد تعزز كثيرا نظام الوقف في هذه الفترة في المجتمع، وأصبح الإشراف عليه مسؤولية قائمة يتولاها جهاز الدولة، وفي هذا الصدد سوف نتعرض لذكر أهم الخدمات الوقفية الاجتماعية في بلاد الشام خلال العهد المملوكي²⁸.

5.1. السقايات: يعد الماء أحد أهم المصادر الطبيعية الذي خلقه الله عز وجل وجعله سقيا للإنسان، ونظرا لأهميته الاقتصادية فقد نال اهتمام الحكام المسلمين بالمحافظة على تنمية الموارد الطبيعية التي لها أثر اقتصادي بارز كالأبار وقنوات الري، كما حافظوا على مجاري الأمطار واصلاحها، فقد حرص الرسول ﷺ ومن بعده الخلفاء الراشدون على الاهتمام بتنظيم الماء سواء من الآبار أو الأمطار²⁹، كما لاقت هذه الخدمة عناية كبيرة من قبل الدولة والأفراد الموسورين أيضا في العهود اللاحقة فأوقفوا لهذه السقايات الأموال اللازمة وزودوها بالأواني وكل ما تحتاجه، كما عملوا على صيانتها والعناية بها باستمرار وفقا لشروط واقفها³⁰، وقد ذكر ابن جبير عندما وصف دمشق عدد من السقايات التي تعتبر من المرافق العظيمة للغرباء وسواهم حيث قال³¹: " والبلد كله سقايات، قل ما تخلو سكة من سككه، أو سوق من أسواقه من سقاية، والمرافق به أكثر من أن توصف".

وقد أقيمت هذه السقايات في الطرق العامة ولاسيما المطروقة من قبل الناس حيث يتضاعف ثوابها بتسيير الماء للمارة، وكذلك إقامتها عند طرق الحج أو في المساجد والجوامع، وغالبا ما كان يكتب على واجهتها الأمامية الرخامية الآيات القرآنية الكريمة التي تتحدث عن أهمية الماء وما فيه من أجر عند الله تعالى مثل قوله تعالى³²: " إن الأبرار يشربون من كأس كان مزاجها كافورا عينا يشرب بها عباد الله يفجرونها تفجيرا" ، وكان يتم توفير المياه لهذه السقايات بواسطة السقائين الذين كانوا مكلفين بملء أحواض هذه السقايات بالماء كل يوم وحال نقصها مقابل أجر معلوم يأخذونه من واقف السقاية³³.

انتشرت هذه السقايات في بلاد الشام كثيرا في العهد المملوكي، خاصة في المدن الكبيرة كدمشق وحلب وحماة وحمص، كما شاركت النساء الموسرات في إقامة مثل هذه السقايات لوجه الله تعالى، فضلا عما كان يقوم به الأمراء والوزراء والشخصيات الميسورة الأخرى³⁴.

أولى سلاطين المماليك لمنشآت المياه عناية كبيرة، حيث جرى تعمير دائم للبرك وقنوات المياه طوال العصر المملوكي، كما حرصوا كذلك على إعمار الأسبلة لتوفير مياه الشرب النقية لأهلها، ولم يقتصر سلاطين المماليك وأمراؤهم على ذلك بل إنهم وقفوا الأوقاف للصرف على مصالحها، ومن أمثلة ذلك نذكر أنه عندما عمر الظاهر بيبرس قلعة قاقون سنة 665هـ/1267م بنى بها جامعا وشيد به حوض ماء للسبيل³⁵.

كما أوقف العديد من أمراء المماليك الأسبلة داخل مدن الشام من ذلك سبيل التينة في مدينة طرابلس الذي أوقفه الأمير محمد بن مبارکشاه العلائي سنة 816هـ/1413م وفي طريق الصالحية عمر الأمير سيف الدين بلبان الحمودي³⁶ مصنع ماء غباغب³⁷،

كما لم يهمل الواقفون حتى أمر الأدوات المستخدمة في السبيل مثل الليف والكتان، وآنية الشرب، والطسوت والأسطال النحاس والأباريق والاسفنج والقوط للمسح، كما بلغ من اهتمام الواقفين بآلات السبيل أن خصصوا أماكن لحفظها عرفت باسم الحانوت³⁸.

فالسبيل إذن من أهم المنشآت الاجتماعية التي ازدهرت بازدهار الأوقاف إلى حد كبير في بلاد الشام، حيث كان الغرض منها تيسير الحصول على مياه الشرب وهي من الخدمات التي عني الواقفون بتوفيرها، نظرا لأن الحصول على ماء الشرب في تلك العصور من المهمات الصعبة، ولذلك أصبح تسهيل الماء العذب، وتسهيل الحصول عليه من وجوه البر التي اهتم بها الواقفون، ومن أجل ذلك أيضا أنشئت الصهاريج لملئها بالماء، كما أوقفوا على استمرار أداء خدماتها العقارات المختلفة³⁹.

2.5. رعاية الأيتام والأرامل: حرص المسلمون على رعاية الأيتام وتربيتهم من خلال الأوقاف طلبا للأجر واقتداء بالنبي محمد ﷺ، والملاحظ هو عدم وجود مؤسسات إيوائية نتيجة حرص الأسر المسلمة على رعاية يتيمها فالتكافل كان على أشده في تلك العصور، بالإضافة إلى صعوبة الإنفاق على مثل هذه المؤسسات لكثرة ما تحتاجه حيث يلزمها مصاريف مادية أكثر مما يحتاجه غيرها مثل المدارس والمساجد والأسبلة، والتاريخ يثبت أن أول المؤسسات الاجتماعية تضررا من تناقص أغلال الأوقاف هي مكاتب الأيتام⁴⁰.

ومن شدة عنايتهم بهم حرص سلاطين المماليك على تعليم اليتامى وتأديبهم، وتحلى ذلك في كثرة إنشاء مكاتب لتعليم الأيتام وأوقفوا عليها الأوقاف الكثيرة، وقد أشاد ابن جبير كثيرا بهذا حيث ذكر أن الأيتام من الصبيان كانوا يأتون إلى المساجد من أجل التعلم وقد كان ينفق عليهم ما يسد حاجتهم من الاطعام والكسوة، وقد كانت موارد هذه النفقات تأتي من وقف خصص للأيتام ومعلميهم⁴¹.

ومن أمثلة الكتابات الوقفية التي كانت تتبع المساجد فترة الدراسة نذكر كتاب الشيخ عمر بن إسماعيل الحنبلي (ت 880هـ / 1475م)، الذي كان يؤدب الأطفال بالمسجد الأقصى بالمكان المجاور لجامع المغاربة⁴².

كما كان هناك مكاتب وقفية ملحقة بالمدارس نذكر منها كتاب المدرسة الطازية⁴³، وكتاب المدرسة الفارسية⁴⁴ التي أوقفها الأمير سيف الدين فارس الدودار التنمي سنة 808هـ/1406م حيث كان من شروط وقفه أن " يقرأ خمسة عشر يتيما، إذا حفظ أحدهم القرآن يخرج ويقرر غيره"⁴⁵، وكتاب المدرسة الجوهريّة في دمشق التي وقفها الجوهري الصدر نجم الدين أبو بكر بن محمد بن عباس التميمي الحنفي، وكتاب المدرسة الجوهريّة بباب الحديد في بيت المقدس التي وقفها الصفوي جواهر سنة 844هـ/1440م⁴⁶.

كما أوقفت خوندتر الحجازية ابنة السلطان الملك الناصر محمد قلاوون⁴⁷ بجوار المدرسة الحجازية التي وقفتها مكتبا للسبيل لأيتام المسلمين ولهم مؤدب يعلمهم في كل يوم وكان لكل منهم من الخبز النقي، خمسة أرغفة ومبلغا من الفلوس، ويقام لكل منهم بكسوتي الشتاء والصيف⁴⁸.

ولم تلحق مكاتب الأيتام بالمساجد والمدارس فقط، بل أقيمت كذلك بالتراب حيث بنى الأمير سيف الدين جقمق⁴⁹ في دمشق في مقابل تربته مكتبا للأيتام سنة 724هـ/1421م⁵⁰، وأنشأت الست ستية⁵¹ بنت الأمير سيف الدين كوكبائي المنصوري مكتبا للأيتام بتربتها سنة 730هـ/1329م⁵²،

كذلك ممن أولى بالأيتام اهتماما خاصا عن طريق الوقف ظهير الدين مختار الطواشي⁵³ وهو من أمراء دمشق في القرن السابع الهجري/ الثالث عشر ميلادي الذي أوقف مكتبا للأيتام على باب قلعة دمشق ورتب لهم الكسوة والجامكية⁵⁴، وكان يتمتعهم بنفسه ويفرح بهم⁵⁵، كذلك الأمير أحمد بن أبي المعالي الحلبي⁵⁶ الذي أنشأ مكتبا للأيتام في حلب، ومنهم أيضا الأمير جانم السيفي⁵⁷ الذي ابنت

بجوار منزله بالقرب من زقاق حلب سبيلا ومكتبا للأيتام، والأمير داود الزين الشوبكي الكركي⁵⁸ الذي أقام هو الآخر مكتبا للأيتام بحلب⁵⁹.

ولم يقتصر الوقف على السلاطين والأمراء فقط بل حتى فئة التجار نافسوه في ذلك حيث وظفوا أموالهم في رعاية الأيتام ومثال ذلك التاجر الحلبي ابن الترجمان⁶⁰ الذي بنى هو الآخر مكتبا للأيتام بحلب ووقف عليه الأوقاف⁶¹.

إلى جانب اعتنائهم باللقطاء، وذلك من خلال نظرتهم الإنسانية، فجعلوا لهم الملاجئ الخاصة للإقامة فيها، ووفروا لهم فيها ما يحتاجونه من سكن وغطاء ولباس وتعليم وغيرها⁶².

ولم يقتصر اهتمام أهل الخير والبر من السلاطين والأثرياء والعلماء وعامة الناس في العهد المملوكي عنايتهم بالأيتام فقط، بل اهتموا حتى بالمرأة الأرملة والمطلقة والفقيرة التي لا مأوى لها، وأوقفوا الوقوف في ذلك وحرصوا على تقديم كل ما تحتاجه الأمهات الأرامل، فقد جاء في إحدى الوثائق المؤرخة سنة 789 هـ / 1387 م أن إحدى الأرامل قبضت من أمين الحكم ابن يحيى، والجابي على وقف المدرسة الصلاحية بالقدس الشريف من الدراهم الفضة، معاملة الشام المحروس ثلاثمائة درهم وخمسة وسبعين درهما، وذلك ما هو فرض أولادها وهم عمر وأبي بكر، وسلمى وسارة عن شهر رجب⁶³.

لقد اهتم سلاطين المماليك وكبار رجال الدولة بدعم هذه المؤسسات الوقفية الاجتماعية وتنافسوا في ذلك، فقد أوقف في زمن السلطان الناصر محمد قلاوون كثيرا من الأوقاف في بلاد الشام لخدمة مثل هاته الحالات الاجتماعية في المجتمع، كما أوقف شمس الدين المزلق سنة 897 هـ / 1491 م عدة قرى ومزارع يصرف ريعها إلى فئات المحتاجين وكان من بينها الأرامل، بالإضافة إلى الوقف الذي أوقفه الشيخ برهان الدين إبراهيم بن شريف القدسي في سنة 916 هـ / 1510 م حيث أوقف عدة قرى من أعمال القدس يصرف من ريعها على الأرامل المنقطعات بالرباط المخصص لهن في مدينة القدس⁶⁴.

3.5. رعاية الفقراء والمعدمين: قامت الأوقاف بدور كبير في مجال الرعاية الاجتماعية لعدد كبير من أفراد المجتمع المسلم، خاصة أن مساهمة السلطة الحاكمة في مجال الرعاية الاجتماعية تعد محدودة مكتفية بأرباحية الموسرين وأرباب الأموال تجاه الفقراء، وقد كانت المساعدات توزع بشكل نقدي أو عيني كالأكل والملابس والأدوات المعيشية وبخاصة في أوقات الغلاء والأزمات المالية التي كانت تمر بها الأمة⁶⁵، ومن الأمثلة التي تذكر لرعاية الفقراء اجتماعيا من خلال الوقف وقف الناصر محمد خشقدم سنة 866هـ/1461م، الذي خصص بعض ريعه لصرفه في ثمن قمصان تفرق على الفقراء والمساكين من المسلمين بالجامع الأموي بدمشق في كل سنة مئتا درهم⁶⁶.

4.5. دور الضيافة: من أهم الخدمات الوقفية الاجتماعية الأخرى في بلاد الشام والتي كان لها وقع كبير في نفوس الناس، لاسيما الفقراء منهم هي إقامة دور الضيافة، إذ كانوا يوقفونها على الفقراء والمساكين وعابري السبيل، وقد كانت تنشط هذه الدور بشكل كبير في أوقات الأزمات الاقتصادية وفي المناسبات الدينية، خاصة في شهر رمضان والأعياد والحج، فقد أنشئت أوقاف خاصة لإحياء هذه المواسم، كما مولت الأوقاف مواعيد الإفطار للغرباء والفقراء في كل يوم من أيام رمضان، حيث لاقت دور الضيافة الرمضانية خصوصا عناية متزايدة من قبل السلاطين والأمراء في العهد المملوكي⁶⁷.

كما تحولت المؤسسات الصوفية خاصة الربط في بلاد الشام إلى دور للضيافة تستضيف المغتربين القادمين من أنحاء العالم الإسلامي بحيث لا تزيد إقامة الضيف الوافد عن ثلاثة أيام يلقي خلالها كل ترحاب من أهل الرباط ويقدم له الطعام وغيره من مستلزمات الضيافة، وبهذا التحول في دور الربط أدى إلى تحقيق رسالة اجتماعية ذلك أنها غدت مأوى للغرباء والعجزة وضعفاء المجتمع⁶⁸، ومن أمثلة ذلك نذكر وقف رباط الأمير علاء الدين البصير⁶⁹ سنة 666هـ/1267م على الفقراء القادمين لزيارة القدس، ويصرف لكل واحد منهم رطلين من الخبز لمدة خمسة أيام، والرباط الحموي الذي انحصر بالعناصر الرومية الوافدة إلى بيت المقدس من الفقراء والمجاورين⁷⁰.

كما كان لشيوخ الصوفية مكانة كبيرة لدى سلاطين المماليك فعمدوا إلى بناء الزوايا لشييوخهم، كالسلطان الظاهر بيبرس الذي بنى زاوية للشيخ خضر عند زيارته سنة 666هـ/1267م ورتب لها مالا يجري على الفقراء المقيمين بها والواردين إليها⁷¹.

5.5. بناء الخانات : هي تلك المباني التي كانت تقام لتأمين المأوى المؤقت للناس ولل بضائع وكذلك للدواب سواء على الطرق التجارية أو ضمن المدن⁷²، إضافة إلى ذلك فقد كان له استخدام آخر كداخلية للطلبة الغرباء عن المدينة والمتريدين على دروس الفقه في مساجدها⁷³، فقد كانت الخانات مؤسسة خيرية حبست عليها الأوقاف التي يرصد ربعها للإنفاق على مختلف الخدمات التي تقدم للمسافرين والزائرين والمحتاجين وأبناء السبيل وخاصة طرق القوافل التي تنقل الحجاج والتجار، ومن أمثلة ذلك في عصر المماليك نذكر خان العطنة الذي بناه المملوك ركن الدين منكورس⁷⁴.

أولى سلاطين المماليك عناية كبيرة ببناء الخانات باعتبارها من المرافق الاجتماعية المهمة التي توفر لسكانها كل ما يحتاجونه من دواء وغذاء، خاصة تلك التي كانت تبنى على الطرق المؤدية إلى بيت الله الحرام وتقوم بخدمة الحجاج واستراحتهم ومن هؤلاء الظاهر بيبرس الذي وقف خانا للسبيل خارج أسوار مدينة القدس سنة 662هـ/1263م، وهو الخان الذي اشتهر باسمه واستمر يقدم خدماته طوال فترة المماليك، وكذلك السلطان برقوق الذي أنشأ خانا عرف بالوكالة سنة 788هـ/1386م⁷⁵.

وخان يونس الذي شيده الأمير يونس بن عبد الله النوروزي الداودار، كاتب السلطان المملوكي الظاهر برقوق سنة 789هـ/1387م، لخدمة القوافل التجارية والحجاج على امتداد الطريق البري الواصل بين مصر وبلاد الشام، كما أوقف الأمير صارم الذين أزيك المنصوري ت 738هـ/1338م خانا للسبيل بشرق معرة النعمان وعمل عنده سبيلا للماء ومسجدا⁷⁶.

6.5. تزويج العزاب والعناية بالمسجونين وتقديم الرعاية الاجتماعية لهم : من الأموال الوقفية ما خصص بتزويج العزاب من الفتيان والفتيات وتقديم المهور لهن، فقد أصبحت هذه الخدمة في بلاد الشام معروفة ومنتشرة في الفترة المملوكية، فكانت تقدم المساعدة للفتاة الفقيرة والمحتاجة في كل ما يتعلق بشؤون زفافها من حلي وألبسة حتى ترف إلى عريسها وهي بأحلى زينة⁷⁷.

كما كان هناك أوقافا خيرية تخص المساجين حيث نظر المسلمون لهذه الفئة نظرة إنسانية أخلاقية واعتبروا أن رعايتهم وتقويمهم والأخذ بأيديهم واجب ديني لذلك نلاحظ أنهم خصصوا جزءا من أموال الوقف تصرف لرعايتهم من حيث العناية بنظافتهم وإطعامهم وتوفير الخدمات الصحية لهم⁷⁸.

كما وجدت أوقاف خاصة لتخليص السجناء ووفاء ديونهم، كما كانت هناك أوقاف خاصة خيرية تنفق على أسر السجناء وأولادهم حيث يقدم لهم الغذاء والكساء وكل ما يحتاجونه لحين خروج عائلهم من السجن⁷⁹، ومن أمثلة ذلك بعض الوقفيات التي قام بها أهل الخير لصالح السجناء من ذلك نذكر خطيب قرية جرود⁸⁰ الذي أوقف وقفا ينفق جزء من ريعه كل سنة مئة فضة لسجناء باب البريد بدمشق، ووقفية شمس الدين بن المزلق سنة 897هـ/1492م الذي يصرف ريعها على مطبخ الدشيشة في باب البريد للمساجين في الشام بالقرب من الجامع الأموي⁸¹.

وكان سلاطين المماليك وأمراؤهم يكثر من عمل الخير والصدقات خاصة في شهر رمضان الكريم، ومن جملة هذه الأعمال الحرص على تقديم الطعام للمساجين صدقة جارية في الشهر الكريم، فكان الظاهر برقوق يأمر بذبح خمسة وعشرين بقرة توزع على الفقراء والمحتاجين، ويأمر بتخصيص آلاف من الأرغفة في كل يوم من أيام شهر رمضان لتوزيعها على المساجين⁸².

7.5. بناء الحمامات: ورث المسلمون فكرة الحمامات العامة عن الحضارات السابقة وبصفة خاصة الحضارتين اليونانية والرومانية⁸³، فالحمام مظهر إسلامي يرتبط بمبادئ وتعاليم الدين الإسلامي، حيث أن إقامة الحمامات لم تكن تهدف إلى النظافة البدنية فحسب، وإنما لأسباب تتعلق بالطهارة التي

تتطلبها الصلاة في ظروف خاصة، لهذا كان المحتسب يقوم بالإشراف المستمر على الحمامات وتبئيه المشرفين عليها من ضرورة غسلها وكنسها وتنظيفها بالماء الطاهر يوميا، كما كان يأمر صاحب الحمام بإشعال البخور في الحمامات مرتين في كل يوم⁸⁴.

إن التردد على الحمامات العامة ميزة اجتماعية بارزة في المجتمع الإسلامي في العصور الوسيطة، ولم يكن ذلك قاصرا على متوسطي الحال والفقراء فقط، بل كانت الحمامات تجتذب كذلك بعض الأغنياء والأمراء وأفراد الطبقة الحاكمة، وبطبيعة الحال فقد كانت الخدمة التي تقدم لهؤلاء الأغنياء داخل الحمام تختلف كثيرا عن تلك التي تعطى لعامة الناس، كما كان التردد على الحمامات مفتوحا لكلا الجنسين الرجال والنساء على الرغم من الجدل الذي دار بين الفقهاء حول حرمة ذهاب النساء إلى الحمامات، وكانت بعض الحمامات تخصص أوقاتا خلال النهار للرجال وأخرى للنساء، والبعض الآخر كان يخصص أياما بعينها للرجال وأخرى للنساء هذا بالنسبة للحمامات المفردة، أما الحمامات المزدوجة فقد كانت تضم قسمين أو حمامين متلاصقين أحدهما للرجال والآخر للنساء ولكل واحد منهما مدخله الخاص ووحداته المعمارية المنفصلة⁸⁵.

وما يميز الحمامات في العصور الإسلامية أنها لم تكن مقتصرة على الاستحمام والنظافة والتطهر فقط، بل كانت مؤسسات اجتماعية للرجال والنساء على حد سواء، فالنسبة للرجال كان الحمام بمثابة منتدى اجتماعي يلتقي فيه الأصدقاء يناقشون فيه مختلف المواضيع، ويتبادلون وجهات النظر في الأمور السياسية والأحداث اليومية، ونفس الأمر بالنسبة للنساء حيث كان الذهاب إلى الحمام بالنسبة للنساء يمثل فرصة لهن للانطلاق خارج المنزل للترويح عن أنفسهن والاجتماع بصديقاتهن، كذلك كان الحمام يمثل مكانا شاعريا وهادئا لبعض كبار التجار لعقد الصفقات التجارية⁸⁶.

وفي عهد المماليك كانت حمامات بلاد الشام كثيرة العدد لارتباطها بالنظافة والطهارة، وقد حرصوا على أن ينال الفقراء والمحتاجين نصيبهم في ذلك لهذا نجد أن الحمامات تعد أيضا من المؤسسات الاجتماعية التي نالها الوقف أيضا، حيث أشارت إحدى الوثائق المؤرخة سنة 747هـ/ 1347م إلى وجود حمام عرف بحمام البطرك كان جاريا في أوقاف الخانقاه الصلاحية بالقدس، وأنه تم تأجير هذا الحمام لمدة سنة على أن يدفع المستأجر الايجار يوميا عن كل يوم بمضي من تاريخه ثلاثة عشر درهما يدفع منها عند غروب شمس كل يوم من يوم تاريخه عشرة دراهم، بينما ثلاثة الدراهم الأخرى تخصم نظير دخول الصوفية واغتسالهم في الحمام المذكور⁸⁷.

6. خاتمة:

ومما تقدم عرضه يمكن استخلاص النتائج الآتية:

- أن الوقف هو الأساس الذي قامت عليه كافة المؤسسات الاجتماعية والخيرية في العصور الإسلامية المختلفة، وذلك بسبب ما جاء في القرآن الكريم والأحاديث النبوية الشريفة من تشجيع وترغيب في الصدقة على الفقراء.

- أن الخدمات الوقفية في الحضارة الإسلامية كانت تمثل استراتيجية دولة لذلك عرف المسلمون تقدما محترما في المجال الوقفي في عصورهم الزاهية، ولذلك تسابق المسلمون إلى تخصيص الأوقاف على مجال الرعاية الاجتماعية في صور عديدة.

- أن الخدمات الوقفية في بلاد الشام خلال العهد المملوكي تنوعت وتوسعت وكان أهمها الجانب الاجتماعي الذي شمل السقايات ورعاية الأيتام والأرامل والفقراء والمعدمين، ورعاية الغرباء والعجزة وإقامة دور الضيافة المختلفة، وترويج العزاب والعناية بالمسجونين وتقديم الرعاية الاجتماعية لهم، وكان لهذا التوسع أثر كبير في تحقيق التكافل بين كل أفراد المجتمع.

- أن لنظام الوقف دور فاعل في تحقيق درجة عالية من الترابط بين أفراد المجتمع، ويمكن ملاحظة ذلك من طبيعة الوقف ذاته وآثاره على المستفيدين من الوقف وتقديرهم للموقفين.
- أن الآثار الاجتماعية للوقف تزداد كما ونوعاً كلما كان الوقف مركزاً على الاحتياجات الاجتماعية في المجتمع مثل رعاية الفئات الخاصة بشكل عام مثل اللقطاء والأيتام والغرباء والعزباء والمساجين وأسرهم والحيوانات وغيره.
- أن جميع فئات المجتمع استفادت من الخدمات الوقفية على اختلاف أحوالهم الاجتماعية.
- أن الجانب الديني لعب دور متميز في انعاش ونشاط هذه الخدمات الوقفية في بلاد الشام خلال العهد المملوكي من خلال النظرة الإنسانية للإسلام ودعوته للتكافل الاجتماعي بين أفراد المجتمع الواحد.

7. قائمة المراجع:

أولاً: القرآن الكريم

ثانياً: الأحاديث النبوية الشريفة

1.7: المصادر:

- = ابن عبد البر المالكي، كتاب الكافي في فقه أهل المدينة المالكي، مكتبة الرياض الحديثة، الرياض، ط1، 1398هـ / 1978م
- = شمس الدين السرخسي، كتاب المبسوط، دار المعرفة، بيروت، (د ت)، ج 12
- = مسلم بن الحجاج، صحيح مسلم، تح نظر بن محمد الفارابي أبو قتيبة، دار طيبة، ط1، 1427هـ / 2006م
- = البلاذري، أنساب الأشراف، تح محمد حميد، دار المعارف، مصر، (د ت)، ج 1
- = ابن حجر العسقلاني، الإصابة في تمييز الصحابة، تح عادل أحمد عبد الموجود و علي محمد معوض، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1415هـ / 1955م، ج 6

- = ابن حجر العسقلاني، الإصابة في تمييز الصحابة، تح عادل أحمد عبد الموجود و علي مُحمَّد معوض، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1415هـ/ 1955م، ج 6
- = أحمد بن عمرو الشيباني أبو بكر الخصاف، أحكام الوقف، مطبعة بولاق، مطبعة بولاق الأميرية، 1322هـ
- = المقرئزي، السلوك لمعرفة دول الملوك، تح مُحمَّد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، 1418هـ/ 1997م،
- = عبد القادر بن مُحمَّد النعيمي الدمشقي، الدارس في تاريخ المدارس، دار الكتب العلمية، بيروت، ط 1، 1410هـ/ 1990م، ج2
- رحلة ابن بطوطة تحفة النظار في غرائب الأمصار وعجائب الأسفار، تح الشيخ مُحمَّد عبد المنعم العريان، دار احياء العلوم، ط1، بيروت، 1407هـ/ 1987م، ج1
- = رحلة ابن جبیر، دار صادر، بيروت، (د ت)
- = ابن كثير، البداية والنهاية، تح عبد الله بن عبد المحسن التركي، هجر للطباعة والنشر، القاهرة، ط 1، 1419هـ/ 1998م، ج 17
- = القلقشندي، كتاب صبح الأعشى، طبعة المطبعة الأميرية، القاهرة، 1332هـ/ 1914م، ج4
- = مجد الدين الخنبلي العليمي، الأنس الجليل بتاريخ القدس والخليل، تح محمود عودة الكعابنة، مكتبة دنديس، ط1، 1460هـ/ 1999م، ج2
- = النعيمي، الدارس في تاريخ المدارس، فهرسة إبراهيم شمس الدين، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1410هـ/ 1990م، ج 1
- = ابن تغري بردي، النجوم الزاهرة في ملوك مصر والقاهرة، دار الكتب العلمية، بيروت، ط 1، 1413هـ/ 1992م، ج 9، ج 12
- = ابن حجر العسقلاني، الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة، دار المعارف العثمانية، حيدر آباد، 1414هـ/ 1993م، ج3،
- = السخاوي، الضوء اللامع لأهل القرآن التاسع، دار الجيل، بيروت، ط1، 1412هـ/ 1992م، ج 3
- = الذهبي، سير أعلام النبلاء، تح كامل الخراط، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط 1، 1402هـ/ 1982م، ج9،
- 7. 2. المراجع:**
- = مُحمَّد صالح جواد مهدي، لمحات من تاريخ الوقف الإسلامي حتى العصر العثماني، ديوان الوقف السني، مركز البحوث والدراسات الإسلامية، 2012
- = مُحمَّد عبید الكبيسي، أحكام الوقف في الشريعة الإسلامية، مطبعة الارشاد، بغداد، 1397 هـ/ 1977م
- = فوزي أمين يحي الطائي، الخدمات الوقفية في العراق وبلاد الشام في القرنين السادس والسابع الهجريين الثاني عشر والثالث عشر الميلاديين، المؤسسة الحديثة للكتاب، لبنان، ط 1، 2013

= محمد بن حسن بن عقيل موسى، المختار المصون من أعلام القرون، دار الأندلس الخضراء للنشر، جدة، (د ت)
= عبد السلام محمد الجبوري، المنشآت الوقفية والخيرية في بلاد الشام إبان العصر المملوكي، دار الكتاب الثقافي، الأردن، 2013
= عمار محمد النهار، الأوقاف الإسلامية وأثرها على النهضة العلمية في عصر المماليك، جامعة دمشق، (د ت)
= أحمد عيسى بك، تاريخ البيمارستانات في الإسلام، مؤسسة هنداوي للتعليم والثقافة، 2012
- يوسف درويش غوانمة، تاريخ نيابة بيت المقدس في العصر المملوكي، دار الحياة للنشر، الأردن، 1982
= لطفي فؤاد لطفي، خانات بلاد الشام، دار الفارابي، ط 1، بيروت، 2013
- كمال جميل العسلي، وثائق مقدسية تاريخية، نشر بدعم من الجامعة الأردنية، ط 1، 1983، رقم الوثيقة 46، م 1
- رعد محمود البرهاوي، خدمات الأوقاف في الحضارة الإسلامية إلى نهاية القرن العاشر الهجري، شركة دار الأكاديميون، (د ت)

= فؤاد عبد الله العمر، مقدمة في تاريخ الاقتصاد وتطوره، البنك الإسلامي للتنمية و المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب، ط 1، 1424 هـ / 2003م
- محمد محمد أمين، الأوقاف والحياة الاجتماعية في مصر 648. 963 هـ / 1250. 1517م: دراسة تاريخية وثائقية، دار النهضة العربية، القاهرة، ط 1، القاهرة، 1980
- عبد الله بن ناصر بن عبد الله السدحان، الآثار الاجتماعية للأوقاف، مكتبة الملك فهد الوطنية أثناء النشر، 1421هـ

- مصطفى السباعي، من روائع حضارتنا، دار الوراق للنشر، ط 1، بيروت، 1960هـ / 1999م
- كامل جميل العسلي، وثائق مقدسية تاريخية، مؤسسة عبد الحميد شومان، ط 1، 1985، الوثيقة رقم 184، م 2
= محمد محمد أمين، ازدهار الأوقاف في عصر سلاطين المماليك: دراسة تاريخية وثائقية نموذج مصر، بحث مقدم لمؤتمر الأوقاف الأول في المملكة العربية السعودية، جامعة أم القرى بالتعاون مع وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد، مكة المكرمة، 1466 هـ

7. 3. المعاجم والقواميس:

ياقوت الحموي، معجم البلدان، دار صادر، بيروت، (د ت)، ج 2
- ابن منظور، لسان العرب، دار صادر، بيروت، (د ت)، ج 9
= الفيروزآبادي، القاموس المحيط، مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر، ط 8، بيروت، 2005
= الجرجاني، معجم التعريفات، تح محمد صديق المنشاوي، دار الفضيلة للنشر، القاهرة، (د ت)
= أبو الحسن أحمد ابن فارس بن زكريا، معجم مقاييس اللغة، تح عبد السلام محمد هارون، دار الفكر للطباعة والنشر، بيروت، (د ت)، ج 6

- = ابن عبد البر المالكي، كتاب الكافي في فقه أهل المدينة المالكي، مكتبة الرياض الحديثة، الرياض، ط1، 1398هـ / 1978م
- = أبي زكريا محي الدين بن شرف النووي، تهذيب الأسماء واللغات، دار الكتب العربية، بيروت، (د ت)، ج 2، ق 2
- 7. 4. الدوريات:**
- = قميتي عفاف، بوفاتح فريحة، الدور الاقتصادي للأوقاف في الجزائر وطرق استثمارها، مقال منشور بمجلة العلوم الإسلامية والحضارة بالأغواط، الجزائر، ع 3، سنة 1438هـ - 2016م
- = محمد علي عبد الحفيظ محمد، الضوابط الفقهية لعمارة الحمامات الإسلامية، دراسة تطبيقية على نماذج مختارة من الحمامات في العالم الإسلامي، مجلة العمارة والفنون، ع 10
- 7. 5. الرسائل الجامعية:**
- = أمل شفيق محمد العاصي، مباني الأوقاف وأثرها في استدامة الأنسجة الحضرية للمدن التاريخية، حالة دراسية: البلدة القديمة من مدينة نابلس، مذكرة لنيل شهادة الماجستير، جامعة النجاح الوطنية، كلية الدراسات العليا، 2010
- = ياسين هشام ياسين عبد اللطيف، دور الوقف الإسلامي في التنمية العمرانية، رسالة مقدمة لنيل درجة الماجستير في الهندسة المعمارية، كلية الهندسة، جامعة القاهرة، 2014
- = أيمن شاهين سلام، المدارس الإسلامية في مصر في العصر الأيوبي ودورها في نشر المذهب السني، رسالة مقدمة لنيل درجة الدكتوراه، جامعة طنطا، 1420هـ - 1999م
- = شريفة بنت محمد العتيبي، رعاية الفئات المحتاجة وآثارها في بلاد الشام خلال العصر المملوكي 658- 922هـ / 1260- 1516م، مذكرة مقدمة لنيل درجة دكتوراه الفلسفة في التاريخ الإسلامي، 1439هـ / 2017م
- 8. هوامش:**

¹ - ابن منظور، لسان العرب، دار صادر، بيروت، (د ت)، ج 9، ص 359. الفيروزآبادي، القاموس المحيط، مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر، ط8، بيروت، 2005، ص 860. الجرجاني، معجم التعريفات، تح محمد صديق المنشاوي، دار الفضيلة للنشر، القاهرة، (د ت)، ص 212. أبو الحسن أحمد ابن فارس بن زكريا، معجم مقاييس اللغة، تح عبد السلام محمد هارون، دار الفكر للطباعة والنشر، بيروت، (د ت)، ج 6،

- ² - ابن عبد البر المالكي، كتاب الكافي في فقه أهل المدينة المالكي، مكتبة الرياض الحديثة، الرياض، ط1، 1398هـ / 1978م، ص 1012
- ³ - شمس الدين السرخسي، كتاب المبسوط، دار المعرفة، بيروت، (د ت) ، ج 12، ص 27
- ⁴ - أبي زكريا محي الدين بن شرف النووي، تهذيب الأسماء واللغات، دار الكتب العربية، بيروت، (د ت) ، ج 2، ق 2، ص 194. 195.
- ⁵ - سورة آل عمران، آية 92
- ⁶ - سورة البقرة، آية 272
- ⁷ - سورة البقرة، آية 267
- ⁸ - مسلم بن الحجاج، صحيح مسلم، تح نظر بن مُجَدِّ الفارياي أبو قتيبة، دار طيبة، ط1، 1427هـ / 2006م، كتاب الوصية، حديث رقم (1631)، ص 770
- ⁹ - مخيريق: النضري الإسرائيلي من بني النضير، ويقال أنه من بني قينقاع، ولكنه كان مقيما في بني النضير، ويقال أنه من بني القطييون، كان عالما ، اختلف في إسلامه، لكن الأرجح والغالب أنه أسلم على اعتبار قبول النبي ﷺ أمواله وقد قتل يوم أحد. أنظر: البلاذري، أنساب الأشراف، تح مُجَدِّ حميد، دار المعارف، مصر، (د ت) ، ج 1، ص 518. ابن حجر العسقلاني، الإصابة في تمييز الصحابة، تح عادل أحمد عبد الموجود و علي مُجَدِّ معوض، دار الكتب العلمية، ط1، بيروت، 1415هـ / 1955م، ج 6، ص 46. 47
- ¹⁰ - أحمد بن عمرو الشيباني أبو بكر الخصاف، أحكام الوقف ، مطبعة بولاق ، مطبعة بولاق الأميرية 1322هـ ، ص 1
- ¹¹ - الخصاف المصدر السابق، ص 6- 8 . مُجَدِّ صالح جواد مهدي، لمحات من تاريخ الوقف الإسلامي حتى العصر العثماني، ديوان الوقف السني، مركز البحوث والدراسات الإسلامية، 2012 ، ص 209
- ¹² - رحلة ابن جبير، دار صادر، بيروت، (د ت)، ص 146. مُجَدِّ صالح جواد مهدي، المرجع السابق، ص 209
- ¹³ - الخصاف، المصدر السابق، ص 9- 10

- ¹⁴. مُحمَّد عبيد الكبيسي، أحكام الوقف في الشريعة الإسلامية، مطبعة الارشاد، بغداد، 1397 هـ/ 1977م
، ص34
- ¹⁵. أمل شفيق مُحمَّد العاصي، مباني الأوقاف وأثرها في استدامة الأنسجة الحضرية للمدن التاريخية، حالة دراسية: البلدة القديمة من مدينة نابلس، مذكرة لنيل شهادة الماجستير، جامعة النجاح الوطنية، كلية الدراسات العليا، 2010، ص 24
- ¹⁶ _ فوزي أمين يحيى الطائي، الخدمات الوقفية في العراق وبلاد الشام في القرنين السادس والسابع الهجريين الثاني عشر والثالث عشر الميلاديين، المؤسسة الحديثة للكتاب، ط 1، لبنان، 2013، ص 33_34 .
- ¹⁷ - ثوبة بن نمير: هو عبد الله بن نمير أبو هشام الهمداني الخارقي مولاها م الكوفي، ولد سنة 115 هـ/733م ، كان من أوعية العلم، توفي سنة 199 هـ/814م. أنظر : الذهبي ، سير أعلام النبلاء ، ج9، ص 244-245
- ¹⁸ - قميتي عفاف، بوفاتح فريجة، الدور الاقتصادي للأوقاف في الجزائر وطرق استئنمارها، مقال منشور بمجلة العلوم الإسلامية والحضارة بالأغواط، الجزائر، ع 3، سنة 1438هـ- 2016 م ، ص 219
- ¹⁹ - شريفة بنت مُحمَّد العتيبي ، رعاية الفئات المحتاجة وآثارها في بلاد الشام خلال العصر المملوكي 658-922 هـ/1260-1516 م، مذكرة مقدمة لنيل درجة دكتوراه الفلسفة في التاريخ الإسلامي، 1439 هـ/2017م، ص 65
- ²⁰ - مُحمَّد مُحمَّد أمين، ازدهار الأوقاف في عصر سلاطين المماليك: دراسة تاريخية وثائقية نموذج مصر، بحث مقدم لمؤتمر الأوقاف الأول في المملكة العربية السعودية، جامعة أم القرى بالتعاون مع وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد، مكة المكرمة، 1466 هـ، ص253-254
- ²¹ - الظاهر بيبرس: كان من مماليك المنصور قلاوون، وترقى إلى أن قرره جاشنكير، وكان أشقر اللون مستدير اللحية موصوفا بالعقل التام والعفة ، وبعد وفاة الأشرف أقامه الناصر في السلطنة فصار من أكابر الأمراء وتولى الأستاذارية، ثم تولى السلطنة ولقب بالمظفر سنة 708 هـ / م، كان موصوفا بالخير والتعفف، توفي سنة

- 709هـ/ 1309م . انظر: مُحمَّد بن حسن بن عقيل موسى، المختار المصون من أعلام القرون ، دار الأندلس الخضراء للنشر، جدة، د ت ، ص 84_87
- ²² - القاضي تاج الدين بن بنت الأعز: هو قاضي القضاة بالديار المصرية تاج الدين عبد الوهاب بن خلف بن بدر بن بنت الأعز الشافعي، كان ديناً عفيفاً لا تأخذه في الله لومة لائم، كما باشر الوزارة في بعض الأوقات، توفي سنة 665هـ/ 1266م . أنظر: ابن كثير، البداية والنهاية، ج17، ص 471. 472
- ²³ - عبد السلام مُحمَّد الجبوري ، المنشآت الوقفية والخيرية في بلاد الشام ابان العصر المملوكي، دار الكتاب الثقافي، الأردن، 2013، ص42
- ²⁴ - عمار مُحمَّد النهار، الأوقاف الإسلامية وأثرها على النهضة العلمية في عصر المماليك، جامعة دمشق، د ت، ص 2
- ²⁵ - كتاب صبح الأعشى، طبعة المطبعة الأميرية، القاهرة، 1332هـ/ 1914م، ج4، ص 38
- ²⁶ - عبد السلام مُحمَّد الجبوري ، المرجع السابق، ص 43
- ²⁷ - المرجع نفسه، ص43. مُحمَّد مُحمَّد أمين، المرجع السابق ، ص 249
- ²⁸ - المرجع نفسه، ص 22
- ²⁹ فؤاد عبد الله العمر، مقدمة في تاريخ الاقتصاد وتطوره، البنك الإسلامي للتنمية و المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب، ط 1، 1424 هـ/ 2003م ، ص 143. 144.
- ³⁰ - فوزي أمين يحيى الطائي، المرجع السابق، ص 96
- ³¹ - ابن جبير، الرحلة، ص 191
- ³² - سورة الإنسان، الآية 5. 6.
- ³³ - فوزي أمين يحيى الطائي، المرجع السابق، ص 97
- ³⁴ - المرجع نفسه، ص 97
- ³⁵ - المقرئزي، السلوك لمعرفة دول الملوك، تح مُحمَّد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، ط 1، بيروت، 1418هـ/ 1997م ، ج2، ص 43. شريفة بنت مُحمَّد العتيبي ، المرجع السابق، ص 239.

³⁶ - سيف الدين بلبان المحمودي: حاجب الحجاب بدمشق، ثم نقل إلى حاجبية طرابلس التي توفي بها بعد تعرضه لمرض، حمل إلى دمشق ودفن بها سنة 836هـ/1432م. أنظر: عبد القادر بن محمد النعيمي الدمشقي، الدارس في تاريخ المدارس، دار الكتب العلمية، ط1، بيروت، 1410هـ/1990م، ج2، ص

181

³⁷ - شريفة بنت محمد العتيبي، المرجع السابق، ص 254
³⁸ . المرجع نفسه، ص 239
³⁹ - محمد محمد أمين، الأوقاف والحياة الاجتماعية في مصر 648. 963هـ/ 1250. 1517م: دراسة تاريخية وثائقية، دار النهضة العربية، القاهرة، ط1، القاهرة، 1980، ص 148. 149. أمل شفيق محمد العاصي، المرجع السابق، ص 31

⁴⁰ - عبد الله بن ناصر بن عبد الله السدحان، الآثار الاجتماعية للأوقاف، مكتبة الملك فهد الوطنية أثناء النشر، 1421هـ، ص 27

⁴¹ . رحلة ابن جبير، دار صادر، بيروت، (د ت)، ص 245
⁴² . محمد الدين الحنبلي العلمي، الأنس الجليل بتاريخ القدس والخليل، تح محمود عودة الكعابنة، مكتبة دنديس، ط1، 1460هـ/1999م، ج2، ص 267
⁴³ - المدرسة الطازية: وقفها الأمير طاز بن قفطعاج المتوفى سنة 763 هـ/ 1363م، كان شجاعا كثير الخير . أنظر: محمد الدين الحنبلي العلمي، المصدر السابق، ج2، ص 95

⁴⁴ . المدرسة الفارسية: تقع غربي الحوزة الحنبلية في اتجاه الخارج من باب الزيادة بالبازورية والجوزية". انظر: النعيمي، الدارس في تاريخ المدارس، فهرسة إبراهيم شمس الدين، دار الكتب العلمية، ط1، بيروت،

1410هـ/1990م، ج1، ص 324- 325

⁴⁵ - النعيمي، المصدر السابق ج1، ص 324- 325. شريفة بنت محمد العتيبي، المرجع السابق، ص

124. 125

⁴⁶ - محمد الدين الحنبلي العلمي، المصدر السابق، ج2، ص 81

⁴⁷ - الناصر مُجد قلاوون: 684- 741هـ من كبار سلاطين المماليك حكم ثلاث مرات، الأولى من سنة 693. 694 هـ وكان صبيًا، والثانية من 698. 708 هـ وفيها أقام في القلعة والأعمال في يد الأستادار الأمير بيبرس الجاشنكير ونائب السلطنة سلالر والثالثة من 709. 741هـ، قام بأعمال عمرانية واسعة خاصة في القدس منها تعمير سور المسجد الأقصى وغيرها، توفي في القاهرة ودفن في المدرسة المنصورية .

انظر: ابن تغرى بردي، النجزم الزاهرة في ملوك مصر والقاهرة، دار الكتب العلمية، ط 1،

بيروت، 1413هـ/1992م، ج 9، ص 3. 240

⁴⁸ - رعد محمود البرهاوي، خدمات الأوقاف في الحضارة الإسلامية إلى نهاية القرن العاشر الهجري، شركة دار

الأكاديميون، د ت ، ص، 140. عبد الله بن ناصر بن عبد الله السدحان، المرجع السابق، ص 28 - 29

⁴⁹ - الأمير سيف الدين جقمق: من ملوك دولة الشراكسة بمصر والشام والحجاز، شركسي الأصل اشتراه

العلائي وقدمه إلى الملك الظاهر برقوق، فأعتقه واستخدمه، وحبس في أيام الملك الناصر فرج، ثم أطلق وولى

أعمالا في دولتي الملك المؤيد شيخ، والظاهر ططر، إلى أن كان أتابك العساكر في دولة الأشرفي برسباي،

مات مقتولا سنة 824هـ/1421م، ودفن بترته التي أنشأها في مدرسته. أنظر: المقرئزي، السلوك، ج 7،

ص 46- 50

⁵⁰ - ابن كثير، البداية والنهاية، ج 18، ص 329. 330. شريفة بنت مُجد العتيبي، المرجع السابق، ص

125

⁵¹ - الست ستيتة: بنت الأمير سيف الدين كوكاي المنصوري وزوجة نائب الشام تنكز، توفيت بدار الذهب

سنة 730هـ/1329م، ودفنت بالتربة التي أمرت بإنشائها بباب الخواصين. أنظر: ابن كثير، البداية والنهاية،

ج 18، ص 329. 330

⁵² - ابن كثير، البداية والنهاية، ج 18، ص 329. 330

⁵³ - ظهير الدين مختار الطواشي: أحد أمراء الطبلخاناه بدمشق، المعروف بالبلبيسي الخازندار، كان خيرا

فاضلا، يحفظ القرآن، وله وجاهة في الدولة، توفي سنة 716هـ/1316م. أنظر: المقرئزي، المصدر السابق،

ج 2، ص 521

- ⁵⁴ - الجامكية: وتجمع على جوامك وجامكيات وهي الرواتب عامة . أنظر: المقريري، المصدر السابق، ج1، ص161
- ⁵⁵ - عبد الله بن ناصر بن عبد الله السدحان، المرجع السابق، ص 28.
- ⁵⁶ - الأمير أبي المعالي الحلبي: هو أحمد بن يعقوب بن عبد الكريم بن أبي المعالي الحلبي أخو القاضي ناصر الدين كاتب السر بدمشق، كان أحد الأمراء بحلب، كان يجتمع بأهل العلم ويشارك في الأدب معهم، توفي سنة 765هـ/1365م. انظر: ابن حجر العسقلاني، الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة، دار المعارف العثمانية، حيدر آباد، 1414هـ/1993م، ج3، ص 337-338
- ⁵⁷ - الأمير جانم السيفي: قمرابي الزردكاش، عمل خازن دار سيده ودواداره، اشتهر بثروته لكثرة ما معه من الأفاعيل والرزق، توفي سنة 804هـ/1402م بعد أن عين للامارة. أنظر: السخاوي، الضوء اللامع لأهل القرآن التاسع، دار الجيل، ط1، بيروت، 1412هـ/1992م، ج 3، ص 64-65
- ⁵⁸ - الأمير داود الزين الشوبكي الكركي: هو داود بن عبد الرحمن بن داود علم الدين أبو عبد الرحمن بن الزين الكركي ويعرف بابن الكوكيز، كان انسانا حسنا محبا للعلماء والفقراء ، مات بالقاهرة بعد أن طال مرضه سنة 826هـ/1421م، ودفن بتربة كمشبع الحموي بالصخراء خارج باب البرقية عند أخيه صلاح الدين.
- أنظر: السخاوي، الضوء اللامع، ج3، ص 212 - 214
- ⁵⁹ - شريفة بنت مُجَّد العتيبي ، المرجع السابق، ص 126. 127
- ⁶⁰ - ابن الترحمان: هو عبد الرحيم بن أحمد بن عبد الرحيم ، كان ذا ثروة ظاهرة وتجار من تحت يده يسافرون له، وكان ديناً خيراً عليه سكون ، مات يوم عيد الفطر سنة 786هـ/1386م. انظر: ابن حجر، الدرر الكامنة، ج 3، ص 353
- ⁶¹ - ابن حجر، الدرر الكامنة، ج 3، ص 353. شريفة بنت مُجَّد العتيبي ، المرجع السابق، ص 126.
- 127
- ⁶² - مصطفى السباعي، من روائع حضارتنا، دار الوراق للنشر، ط1، بيروت، 1960هـ / 1999م، ص

⁶³ - كامل جميل العسلي، وثائق مقدسية تاريخية، مؤسسة عبد الحميد شومان، ط 1، 1985، الوثيقة رقم

184، م 2، ص 109

⁶⁴ - شريفة بنت مُجَّد العتيبي، المرجع السابق، ص 221

⁶⁵ - عمار مُجَّد النهار، المرجع السابق، ص 11

⁶⁶ - شريفة بنت مُجَّد العتيبي، المرجع السابق، ص 243

⁶⁷ - فوزي أمين يحي الطائي، المرجع السابق، ص 104. 107. ياسين هشام ياسين عبد اللطيف، دور

الوقف الإسلامي في التنمية العمرانية، رسالة مقدمة لنيل درجة الماجستير في الهندسة المعمارية، كلية الهندسة، جامعة القاهرة، 2014، ص 27

⁶⁸ - شريفة بنت مُجَّد العتيبي، المرجع السابق، ص 243. عبد الله بن ناصر بن عبد الله السدحان، المرجع

السابق، ص 35-36

⁶⁹ - علاء الدين البصير: هو الأمير الكبير أيدكين بن عبد الله الصالحي النجمي، كان من أكابر الأمراء، وكان مهيباً لا تخالف مراسيمه يباشر الأمور بنفسه، توفي سنة 693هـ/1264م ودفن برباطه بباب القدس.

انظر: ابن كثير، البداية والنهاية، ج 17، ص 670

⁷⁰ - شريفة بنت مُجَّد العتيبي، المرجع السابق، ص 245. 246

⁷¹ - المرجع نفسه، ص 157. 158

⁷² - لطفي فؤاد لطفي، خانات بلاد الشام، دار الفارابي، ط 1، بيروت، 2013، ص 7-8

⁷³ - أيمن شاهين سلام، المدارس الإسلامية في مصر في العصر الأيوبي ودورها في نشر المذهب السني، رسالة

مقدمة لنيل درجة الدكتوراه، جامعة طنطا، 1420هـ - 1999م، ص 27

⁷⁴ - ركن الدين منكورس: هو غلام فلك الدين أخ الملك العادل صلاح الدين من أمه، وبعد عتقه صار أميراً

في عهد العادل ثم المعظم عيسى، كان من خيار الأمراء كثير الصدقات، بنى المدرسة الركنية بسفح قاسيون ووقف عليها أوقافاً كثيرة وعمل عندها تربة، توفي سنة 631هـ/1234م. انظر: ابن كثير، البداية والنهاية،

ج 17، ص 215. 216

- 75 - شريفة بنت محمد العتيبي ، المرجع السابق، ص 251
- 76 - المرجع نفسه، 252
- 77 - فوزي أمين يحي الطائي، المرجع السابق، ص 109
- 78 - فوزي أمين يحي الطائي، المرجع السابق، ص 112. مصطفى السباعي، المرجع السابق، ص 202.
- 203
- 79 - عبد الله بن ناصر السدحان، المرجع السابق، ص 42
- 80 - جرود: قرية من إقليم معمولا من أعمال غوطة دمشق. انظر: ياقوت الحموي، معجم البلدان، ج2، ص 130
- 81 - شريفة بنت محمد العتيبي ، المرجع السابق، ص 275. 276
- 82 - ابن تغري بردي، النجوم الزاهرة، ج 12، ص 86
- 83 - محمد علي عبد الحفيظ محمد، الضوابط الفقهية لعمارة الحمامات الإسلامية، دراسة تطبيقية على نماذج مختارة من الحمامات في العالم الإسلامي، مجلة العمارة والفنون، ع 10، ص 508
- 84 - حسان حلاق، المرجع السابق، ص 82.
- 85 - المرجع نفسه، ص 508
- 86 - المرجع نفسه، ص 508
- 87 - كمال جميل العسلي، وثائق مقدسية تاريخية، نشر بدعم من الجامعة الأردنية، 1983، ط 1، رقم الوثيقة 46، م1، ص 245. 246